

جيش الدفاع الاسرائيلي

قانون المساحة

تعليمات المساحين (مهنة المساحة)(الرسوم)

عملا بالصلاحية المخولة لي في المادة ٧ من قانون المساحة وفي المادة ٢٦ من نظام المساحين (مهنة المساحة)(منطقة قطاع غزة) لسنة ٥٧٤٢ - ١٩٨٣ (فيما يلي - النظام) اصدر التعليمات التالية:

- | | |
|--|--------------|
| ١ - يستوفى عن الخدمات المقدمة بمقتضى النظام والمبينة في الحقل أ من ذيل هذه التعليمات رسم بالمقدار الوارد ازاءها في الحقل ب من الذيل. | دفع
رسم |
| ٢ - تلغى تعليمات المساحين (مهنة المساحة)(الرسوم) الصادرة قبل بدء سريان هذه التعليمات. | الغاء |
| ٣ - تسري هذه التعليمات اعتبارا من ٢٥ أدار الثاني ٥٧٤٩ (١/٤/١٩٨٩). | بدء
سريان |
| ٤ - يطلق على هذه التعليمات اسم «تعليمات المساحين (مهنة المساحة)(الرسوم)(منطقة قطاع غزة) لسنة ٥٧٤٩ - ١٩٨٩». | الاسم |

الذيل

(المادة ١)

الحقل أ الخدمة	الحقل ب مقدار الرسم بشيكل جديد
(أ) رخصة مساح	٥٥
(ب) تجديد رخصة (خلاف الرخصة الصادرة للمساح الذي يعمل في خدمة الادارة المدنية):	
(١) لغاية شهر من تاريخ انتهاء مفعولها	٥٥
(٢) لغاية ستة اشهر من تاريخ انتهاء مفعولها	٨٢

10141

00091/000

للحقة الاسرائيلية / غزة

الاموال غير المنقولة

- (٢) بعد أكثر من ستة أشهر من تاريخ
اتهاء مفعولها ١٠٢
- (ج) امتحانات المساح، عن كل امتحان ٢٧

في ٢٥ نيسان ٥٧٤٩ (١٩٨٩/٤/٣٠)

امنون ليفشيص
ضابط الادارة لشؤون المساحة
في منطقة قطاع غزة

10143